



الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

المرفقات:

محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية (الأول) لجمعية عطاء الإحسان بمركز الطرفية الغربية

المنعقد يوم السبت بتاريخ 1445/08/28 الموافق: 2024/03/09

بناءً على الدعوة لأعضاء الجمعية لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية للجمعية، والمبلغة للأعضاء جميعاً، انعقد الاجتماع بمقر الجمعية في مركز الطرفية الغربية وذلك في تمام الساعة السادسة والنصف (م) في يوم السبت بتاريخ 1445/08/28 الموافق: 2024/03/09 برئاسة الأستاذ/ عادل عوض عبيد الله الحربي رئيس الجمعية وسكرتير الجمعية الأستاذ/ عبيد الله عوض عبيد الله الحربي

م	اسم العضو	م	اسم العضو
1	عادل عوض عبيد الله الحربي	6	محمد عبيد حمدان الحربي
2	نافل منصور مناور الحربي	7	مساعدة غازي مرضى الحربي
3	بدرهميجان سعدون الحربي	8	سعود نايف شامان الحربي
4	يوسف محمد مشعان الحربي	9	عبدا لرحمن منصور مناور الحربي
5	مخلد مريبد عائض الحربي	10	سلمان سعد زين الحربي

ويمثلون بالأصالة والنيابة عدد (10) (10) صوت بما نسبته 100% من إجمالي عدد أعضاء الجمعية.

وقد أفتتح رئيس الجمعية الاجتماع بسم الله الرحمن الرحيم. ورحب بأعضاء الجمعية العمومية ثم أعلن أن بيانات الحاضرين من أعضاء الجمعية في محضر كشف الحضور وعددهم 10 وتبين أن عدد الأصوات الممثلة في الاجتماع أصالة ونيابة بلغ (10 أصوات) (10) أعضاء من إجمالي عدد أعضاء الجمعية أي بنسبة (100%) وبذلك أصبح انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً طبقاً للمادة (17) من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (61) وتاريخ 1437/02/28 هـ.

بعد ذلك طلب رئيس الجمعية من السكرتير تلاوة جدول الأعمال وفق ما يلي:

- إقرار الخطة التشغيلية لعام 2024
- إقرار الموازنة التقديرية لعام 2024
- إقرار خطة استثمار أموال الجمعية، و اقتراح مجالاته
- إقرار قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية.
- تفويض المجلس ببيع العقارات واستبدال الأوقاف، والرهن، والاقتراض، وأخذ التمويل والتسهيلات المالية، وإجراء أي تصرفات أخرى مما يكون للجمعية فيه غبطة ومصلحة بعد تفويض الجمعية العمومية.
- تفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية، أو إقامة المشروعات الاستثمارية، أو الوقفية، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول، باستثناء المقررات المرتبطة بالعمل التشغيلي فلا يجوز بيعها ولا رهنها إلا بعد موافقة المركز



الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

المرفقات:

- تفويض المجلس في شراء العقارات وتسجيل ملكيتها وإفراجها لصالح الجمعية، وتأجيرها واستئجارها ووقفها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات، ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتعديلها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية وفقاً لقواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية المقررة من الجمعية العمومية.
- تفويض رئيس مجلس إدارة الجمعية بتمثيل الجمعية أمام الجهات الحكومية والخاصة والأهلية كافة في حدود صلاحيات مجلس الإدارة، ومن ذلك الترافع أمام الجهات القضائية وشبه القضائية وهيئات التحكيم بالمرافعة والمدافعة وله حق الإنكار والإقرار وطلب اليمين وردّها والصلح والتنازل والاتفاق على التحكيم وتعيين المحكمين، وله تفويض ذلك لمن يراه من أعضاء المجلس أو غيرهم، والتعاقد مع المحامين وتوكيلهم في تلك الصلاحيات
- اعتماد شركة ثامر ناصر الفالح محاسبون ومراجعون قانونيون مراجعاً خارجياً حتى نهاية الدورة الحالية لمجلس الإدارة الحالي وبأتعاب تقدر بـ (9000) تسعة ألف ريال.

وبعد بطرح التصويت على أعضاء الجمعية العمومية غير العادية وجمع الأصوات وفرزها من قبل السكرتير وفي ضوء نتائج التصويت المعلنة أصدرت الجمعية القرار الآتي:

عدد الأصوات الممتنعة	عدد الأصوات غير موافقة	عدد الأصوات الموافقة	الموضوع
-	-	10 أصوات	إقرار الخطة التشغيلية لعام 2024
-	-	10 أصوات	إقرار الموازنة التقديرية لعام 2024
-	-	10 أصوات	إقرار خطة استثمار أموال الجمعية، و اقتراح مجالاته
-	-	10 أصوات	إقرار قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية.
-	-	10 أصوات	تفويض المجلس ببيع العقارات واستبدال الأوقاف، والرهن، والاقتراض، وأخذ التمويل والتسهيلات المالية، وإجراء أي تصرفات أخرى مما يكون للجمعية فيه غبطة ومصلحة بعد تفويض الجمعية العمومية.
-	-	10 أصوات	تفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية، أو إقامة المشروعات الاستثمارية، أو الوقفية، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول، باستثناء



الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

المرفقات:

			المقرات المرتبطة بالعمل التشغيلي فلا يجوز بيعها ولا رهنها إلا بعد موافقة المركز
		10 أصوات	تفويض المجلس في شراء العقارات وتسجيل ملكيتها وإفراجها لصالح الجمعية، وتأجيرها واستئجارها ووقفها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات، ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتعديلها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل. وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية وفقاً لقواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية المقررة من الجمعية العمومية
		10 أصوات	تفويض رئيس مجلس إدارة الجمعية بتمثيل الجمعية أمام الجهات الحكومية والخاصة والأهلية كافة في حدود صلاحيات مجلس الإدارة، ومن ذلك الترافع أمام الجهات القضائية وتسيب القضايا وهيئات التحكيم بالمزاد الفعلة والمدافعة وله حق الإنكار والإقرار وطلب اليمين ورددها والصلح والتنازل والاتفاق على التحكيم وتعيين المحكمين، وله تفويض ذلك لمن يراه من أعضاء المجلس أو غيرهم، والتعاقد مع المحامين وتوكيلهم في تلك الصلاحيات
		10 أصوات	اعتماد شركة نامرنا بصير الفالغ سحاسبون ومراجعون قانونيون مراجعاً خارجياً حتى نهاية السدورة الحالية لمجلس الإدارة الحالي وبأتعاب تقديرياً (9000) تسعة ألف ريال.

وقد انتهى الاجتماع عند الساعة 09:00م تورياً حيث قدم الرئيس الشكر لجمعية الحاضرين على حضورهم لهذا الاجتماع، والله الموفق.....

رئيس الجمعية

الاسم: عادل عوض عبيد الله الحربي

التوقيع:

سكرتير الجمعية

الاسم: عبيد الله عوض عبيد الله الحربي

التوقيع: